

دور الدولة المدنية في تحقيق السلم المجتمعي

المدرس الدكتور أنور إسماعيل خليل

جامعة بغداد/ كلية العلوم

anwarismail764@gmail.com

الملخص بالعربية:

اشار المختصون ان "الدولة المدنية"، وفي اطارها النظري والتطبيقي لم تكن بالمفهوم الجديد؛ إذ انها تعود الى ما قبل الميلاد، وبالخصوص الى الفلاسفة الاغريق، فهم الذين تكلموا عن النظم السياسية و صنفوها وكذلك تكلموا عن انواع الحكومات، وافضل الحكومات، التي يمكن ان تحقق السعادة لإفراد المجتمع، واستمر الحديث عن هذه الدولة المدنية في كل العصور القادمة.

ولا يقصد بالدولة المدنية، الدولة العسكرية التي يحكمها العسكر وتفرض الاحكام العرفية بشكل مستمر، ولا الدينية التي تفرض ديانة معينة او مذهب معين في مقابل احترام المعتقدات الدينية للمواطنين، وبشكل عام تقوم هذه الدولة في مفهومها الحديث على عدة أسس، كالمواطنة، وسيادة القانون، وعدم التمييز بين المواطنين، واحترام حقوق الانسان، والتداول السلمي للسلطة، وتحقيق العدالة والمساواة وحفظ الأمن وسلامة جميع افراد المجتمع، وبالطبع فان المختصون في هذا الشأن يشيرون على اهمية الدولة المدنية في تحقيق السلم المجتمعي، والذي يمكن ان تحققه من خلال تلك الاليات المختلفة التي يمكن ان تمتلكها الدولة المدنية: كالسياسية، والقانونية، والاقتصادية والاجتماعية.

الكلمات الافتتاحية: الدولة المدنية، السلم المجتمعي، المواطنة، سيادة القانون، التداول السلمي للسلطة، حقوق الانسان.

The role of the civil state in achieving societal peace

Anwer Ismael Khaleel Dr.: Lecturer

College of Science - University of Baghdad

anwarismail764@gmail.com

Abstract:

The specialists pointed out that the "civil state", in its theoretical and practical framework, was not in the new concept. As it goes back to before Christ, and especially to the Greek philosophers, they were the ones who spoke about political systems and classified them, as well as the types of governments, and the best governments, that could bring happiness to members of society, and the discussion of this civil state continued in all the coming ages.

We do not mean by it the military state that is ruled by the military and imposes martial law on an ongoing basis, nor the religious that imposes a certain

religion or doctrine in exchange for respect for the religious beliefs of the citizens. The lack of discrimination between citizens, respect for human rights, the peaceful transfer of power, the achievement of justice and equality, the preservation of security and the safety of all members of society, and of course the specialists in this regard indicate the importance of the civil state in achieving societal peace, which it can achieve through those different mechanisms that can be That the civil state possess it: political, legal, economic and social.

Key words: civil state, peaceful society, citizenship, rule of law, peaceful transfer of power, human rights.

المقدمة:

شهدت السنوات السالفة الاخيرة، وبالخصوص منذ قيام ما سمي " بالربيع العربي " أطروحات تتكلم عن الدولة المدنية، باعتبارها النموذج الذي يمكن ان يحقق الرفاهية للمجتمعات ويحقق العدالة الاجتماعية وكذلك احترام حقوق الانسان في اطار سيادة القانون على الجميع بعدما عانت هذه المجتمعات من الطغيان والظلم من قبل الحكومات التي استولت على السلطة لسنوات طويلة، لكن يمكن القول بان التجربة الجديد في ادارة هذه الدول من قبل الاسلاميون لم تكن قد نجحت وحقت ما كان تصبوا له الجماهير العربية، وهنا لم تكن في حال من الاحوال الدولة المنشودة هي ضد الدين بمعنى تدين الدولة بالشكل المتطرف، بقدر احترام الاديان يجب ان يشكل هو الاساس في اطار حرية الاعتقاد، ومن جهة اخرى فهي ليست رديفة للعلمانية، ولكن بشكل عام فقد انقسمت الاتجاهات بين مؤيد للدولة المدنية باعتبارها الحل الامثل للمشاكل التي تعاني منها هذه الشعوب كما اشير له سلفاً، وبين معارض وبالخصوص الاسلاميون "السلفيون" الذين يعتبرون هذه الدولة سوف تقف بالضد من الدين والتي في نظرهم علمانية تدعو الى فصل الدين عن الدولة، واتجاه ثالث، الذي يتبنى الفكرة لكن بتقيد.

وفي الاطار النظري والتطبيقي لم تكن "الدولة المدنية"، بالمفهوم الجديد، فقد اشار المختصون بانها تعود الى ما قبل الميلاد، وبالخصوص الى الفلاسفة الاغريق، فهم الذين تكلموا عن النظم السياسية وصنفوها وكذلك تكلموا عن انواع الحكومات، وافضل الحكومات، التي يمكن ان تحقق السعادة لإفراد المجتمع، واستمر الحديث عن هذه الدولة المدنية في كل العصور القادمة، وبالخصوص في الفترة التي كانت تعيش فيها اوربا حالة من الظلم والطغيان والجهل، ومنذ عصر النهضة، كان هناك دعوة لهذه الدولة المدنية

كانت من خلال اطروحات اصحاب نظرية العقد الاجتماعي، الذين دعوا الى اهمية قيام الدولة، والذي يكون عن طريق تنازل الافراد عن جزء من حرياتهم في مقابل تقوم الدولة بتحقيق العدالة والمساواة وحفظ الامن وسلامة جميع افراد المجتمع، وبالطبع فان المختصون في هذا الشأن، كانوا يشيرون على اهمية الدولة بشكل عام، و"الدولة المدنية" بالخصوص في تحقيق السلم المجتمعي، والذي يمكن ان تحققه من خلال تلك الاليات التي يمكن ان تمتلكها الدولة المدنية.

أهمية الدراسة:

تتبع اهمية الدراسة، من تلك الحاجة التي بدأت تتزايد لوضع اسس هذه الدولة التي ينادي بها منذ فترة طويلة في البلدان العربية، وكذلك تسلط الضوء على تلك العلاقة الجدلية بين هذه الدولة والسلم المجتمعي

المشكلة الدراسة:

لقد كان لكل تلك الاحداث المجتمعية العنيفة التي شهدتها الكثير من المجتمعات وبالخصوص العربية في العقود الماضية دورها في البحث عن نموذج لمجتمع سياسي (الدولة) يمكن ان يتحقق فيه السلم المجتمعي، لذلك كان البحث في امكانية تحقيق السلم المجتمعي في طار قيام الدولة المدنية، فهل هناك علاقة تربط بين قيام الدولة المدنية وتحقيق السلم المجتمعي؟. وتتبع من هذا السؤال اسئلة فرعية أخرى أهمها:

ماهي الاسس التي تقوم عليها الدولة المدنية؟

ماهي الاسس التي يقوم عليها السلم المجتمعي؟

ماهي الأدوات التي يمكن للدولة المدنية ان تستخدمها لتحقيق السلم المجتمعي؟

منهج الدراسة:

يمكن الاستعانة بالمنهج الوصفي، والذي يمكن ان يكون الانسب، لهذا البحث؛ حيث يقوم هذا المنهج على وصف وتحليل ما تستند عليها الدولة المدنية من مقومات وايضاً الادوات التي يمكن ان تستخدمها في تحقيق السلم المجتمعي الذي هو بدوره سوف نستخدم المنهج الوصفي لوصف وتحليل الاسس التي يقوم عليها، ومدى فاعليتها في إطار الدولة المدنية.

فرضية الدراسة:

تفترض الدراسة بان هناك علاقة بين قيام الدولة المدنية، وتحقيق السلم المجتمعي، باعتبار ان الاخير هو احد اهم وظائف الدولة المدنية.

تقسيم الدراسة:

ومن اجل الخوض في مضمار البحث، كان من الممكن تقسيم البحث كالآتي:

المبحث الاول: تطور مفهوم الدولة المدنية (اطار نظري).

المبحث الثاني: مفهوم السلم المجتمعي والاسس التي يقوم عليها.

المبحث الثالث: آليات الدولة المدنية في تحقيق السلم المجتمعي

الخاتمة: والتي تصف اهم النتائج التي توصلت لها الدراسة، والتوصيات.

المبحث الاول

تطور مفهوم الدولة المدنية (اطار نظري):

اشتغل المختصون في تحديد مفهوم الدولة المدنية كثيرا في سبيل وضع تعريفات او ايجاد تعريفات قيلت فيها من قبل من سبقهم في ذلك للوقوف على تلك الاسس التي يجب ان تقوم عليها هذه الدولة المدنية، ومن ثم معرفة وظائفها اتجاه المجتمع، في هذا المبحث سوف نتطرق الى الاطار النظري الذي يتحدث عن مفهوم الدولة المدنية من خلال المطالب الآتية:

المطلب الاول: لحة تاريخية

يشير الباحثون في هذا المجال ان مفهوم الدولة المدنية من المفاهيم التي لا نجد لها وجود في مراجع المختصة بالمصطلحات العلوم السياسية، وحتى في مراجع علم الاجتماع، والذي تذكره هذه المراجع يقتصر على "المجتمع المدني" (*)، ومن هذا يمكن الاستدلال ان هذا المفهوم الاول قد حُل بدلالات تدل عليه استمدت من البيئة التي يتواجد بها، وبالتالي فهو ليس مصطلحاً مجرداً⁽¹⁾، لكن بشكل عام فان المدنية قد ارتبطت بالدولة التي كانت لها مبرراتها النظرية والواقعية، وهذا ما اشار له الفلاسفة منذ عصور بعيدة فقد اشار لها الفلاسفة اليونان منذ ذلك الوقت كأفلاطون (427-347 ق.م) و أرسطو (384-322 ق.م)⁽²⁾، واستمر هذا الجهد طوال الفترات الزمنية التي اعقبت هذه المراحل^(*)، لكن ومنذ عصر النهضة تشكلت البداية لمرحلة جديد في التطرق الى هذه القضية، باعتبارها بداية لتأسيس ما سمي "بالدولة

القومية" والتي نشأت في أوروبا بعدما كانت قد خاضت تلك الحروب الطويلة؛ إذ ظهرت فكرة " الدولة المدنية" من خلال جهود فلاسفة "عصر النهضة" (*)، وقد انطلق المفكرون في السعي لبلورت هذا المفهوم من الانطلاق في تصوير حالة الطبيعة، والتي كانت في نظرهم قائمة على حالت الفوضى، وسيادة مبدأ القوة، وطغيان القوي على الضعيف، وبالتالي فإن هذه الحالة سوف تفقد التسامح والتعاون في سبيل تحقيق العيش المشترك، وهنا انطلقت الضرورة من قيام هذه الدولة التي يجب ان تسود في اطارها السلام ومنع اعتداء البعض على البعض الاخر، وهذا لا يمكن ان يحصل الا في حالة تأسيس تلك المؤسسات والاجهزة ان كانت سياسية ام قانونية لتحقيق هذا المبتغى، وبالتالي يمكن تنظيم حياة افراد المجتمع، وتحمي ملكياتهم وكافة حقوقهم، فضلاً عن ذلك ان القانون يسري على الجميع "مبدأ سيادة القانون"، والالتزام به من قبلهم⁽³⁾.

وكان لفلسفة نظرية العقد الاجتماعي، الذي اطلقها كل من هوبز، ولوك، وروسو دور مهم في تأسيس قواعد جديدة للدولة، والتي كانت قد حملت مضامين قد اختلفت عن تلك التي كانت سائدة في العصور السابقة^(*)، فقد كانت البديل الافضل لتلك الحالة التي كان يعيشها الافراد، والتي تمثلت بالصراع والقتال، هو تشكيل مجتمع مدني منظم، يعيش فيه الجميع بأمن وسلام (السلم المجتمعي)، مقابل التنازل عن جزء من حرياتهم لصالح اقامة الكيان الجديد وهو الدولة؛ وقد ساهمت هذه النظرية، في تطوير الاطر الاجتماعية والسياسية والفكرية في أوروبا في العصر الحديث⁽⁴⁾.

ومن اشهر من تكلم بهذا الخصوص، "جون لوك" (1632-1704)، حيث اشارة الى تلك الدولة القائمة على الفصل بين السلطات وتقييد سلطات الحاكم، فضلاً عن الحق في الاعتراض من قبل الشعب⁽⁵⁾. ومن ذلك الوقت كان مفهوم الدولة المدنية يتردد كثيراً وبالخصوص في تلك الدول التي تعاني من الطغيان والاستبداد، وبشكل عام، قد اسهمت مصادر متعددة ويمكن ان تكون مختلفة اغلبها في العلوم الاجتماعية، في بلورت هذا المفهوم "الدولة المدنية"، والذي سوف نتطرق له لاحقاً، وقبل هذا لا بد من التمهيد الى مفهوم الدولة، بشكل عام وتلك الاركان التي يمكن ان تقوم عليها، وهذا ما سوف نتناوله في المطلب الاتي.

المطلب الثاني: الدولة بمفهومها العام

كان من المهم، قبل التطرق الى مفهوم الدولة المدنية، التعرّيج الى الدولة بمفهومها العام، والذي يمكن ان يشكل الاساس الذي ينطلق منه الحديث عن الدولة المدنية لاحقاً، وفي هذا الاطار، فقد كان للمختصين بهذا المفهوم "الدولة" اسهامات عدة في اطار تحديد معنى الدولة وبطبيعة الحال فانهم لم يكن لهم جميعاً نفس التعريفات لهذا المفهوم بالشكل المتطابق؛ لكنهم لم يكونوا بعيدين عن التقارب بالشكل العام للمفهوم واركانه. وبالرغم من ان الدولة تنتمي لمجال الافكار وليس لمجال الواقع الملموس، لكن هناك من يؤكّد بانها حقيقة موضوعية يمكن ان تكون في حال نفيها امام حالة عدم الفهم لحزمة من الوقائع الملموسة. كالسلطة التي لا يملكها الرئيس او الوزير وانما تمتلكها الدولة؛ إذ ساهمت فكرة الدولة في فصل هذه السلطة عن اشخاص من يتولاه.

فالدولة بمعناها الواسع "هي: تجمع بشري مرتبط بإقليم محدد يسوده نظام اجتماعي وسياسي وقانوني موجه لمصلحته المشتركة، تسهر على المحافظة على هذا التجمع سلطة مزودة بقدرات تمكنها من فرض النظام ومعاينة من يهدده بالقوة"⁽⁶⁾. ومن هذا التعريف يمكن ان نحدد عناصر هذا المصطلح "الدولة"⁽⁷⁾، بالاتي:

- 1- تجمع بشري.
 - 2- إقليم يرتبط به التجمع البشري.
 - 3- سلطة توجه المجتمع.
 - 4- نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي وقانوني يتمسك بالتجمع بتحقيقه.
- ومع ذلك فهنا لانقصد بالدولة التي تشمل الارض والشعب والحكومة فضلاً عن السيادة، بقدر ما نقصد النظام السياسي، وبشكل خاص فلسفة النظام السياسي، من حيث اسلوب الحكم وطبيعة الفصل بين السلطات، ومن الذي يحكم وكيف يحكم، فهي لا تدخل في اطار الظواهر التي يمكن ملاحظتها كالأرض، والشعب وكذلك القواعد القانونية الملزمة، انما تعلق على ذلك كله، فهي تنتمي الى المجال الفكري.

وفي هذا يحدد النظام الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والقانوني، طبيعة السلطة والصلاحيات المخولة لها، ففي النظم الديمقراطية، تكون تلك السلطة قائمة على التداول السلمي للسلطة، فضلاً عن حق الشعب

في ممارسة الرقابة الشعبية عليها، اما في النظم الدكتاتورية فان الموضوع يكون عكس ذلك، ولكن في كل الاحوال فان لهذه السلطة خصائص عامة لا يمكن ان تحيد عنها والتي تميزها عن باقي السلطات الفرعية، فهي⁽⁸⁾: سلطة عليا ومركزية، مع اختلاف شدة المركزية بين الدول، وخصوصاً في الدول المركبة. وكذلك فإنها سلطة سياسية، وليست سلطة اقتصادية، بمعنى انهما: سلطة تحكيم، وهذا ناتج عن تزايد مهامها كانعكاس لتزايد الحاجات مع توسع المجتمع، فهي لا بد من ان تقوم بعملية انتقاء حاجات المجتمع حسب اهميتها وقدراتها وفلسفة النظام السياسي للدولة.

اما الخاصية الثانية، هي: خاصية احتكار وسائل العنف ضد الخارجين عن القانون، والذي يجب ان لا يملكه غيرها: كالمليشيات، والنتيجة المعاكسة لذلك، هو انهيار الدولة ومن ثم الفوضى؛ والذي يشهده العالم منذ سنين عدة ماضية، في عدة دول ومنها دول عربية⁽⁹⁾. فضلاً عن ان هناك خصائص اخرى اشار لها مختصون، منها⁽¹⁰⁾:

- 1- ان هذه السلطة غير قابلة للتجزئة، وهي ذات دوام نسبي.
- 2- وهي المختصة في صياغة التشريعات وكفالة تنفيذها، من خلال تلك المؤسسات المتعددة التي في حوزتها (التشريعية-التنفيذية-القضائية)
- 3- وامتداداً للخاصية السابقة، فان هذه السلطة لا بد وان تكون أصلية، أي ان كل السلطات الفرعية تنبع منها مستقلة من أي تبعية لأي قوة خارجية أو داخلية وبالطبع فان هذه الخصائص لا يمكن ان تكون لدولة دون الاخرى، ولنظام سياسي دون الاخر، وانما هي خصائص عامة لكل الدول، وفي حال اختفاء احدها لا يمكن ان تكون دولة بالمعنى الحقيقي المتعارف عليه في النظم السياسية، وهذا ما نادى به الفلاسفة والمختصون، منذ عصر النهضة في اوربا ومبادئ الثورة الفرنسية. ومع هذه الخصائص العامة المشار اليها سلفاً، هناك خصائص واسس تقوم عليها هذه الدولة حتى يمكن ان توصف بانها مدنية، والتي سوف نتطرق لها في المبحث الاتي:

المطلب الثالث: مفهوم الدولة المدنية

لقد اشار الكثير من المختصون، بمفهوم الدولة المدنية وعرضوا تعريفات عدة منها ما تطابق في بعض مكوناتها ومنها ما اختلف نسبيا في جانب او عدة جوانب ومن هذه التعريفات:

"وهي التي يكون القائمين على الحكم فيها لا يمثلون رجال الجيش ولا رجال الدين. فالحكومة المدنية هي: المقابلة للحكومة الدينية، أو حكومة الإله... وهي وسيلة الأمة - بخلاف العسكر- لفرض القانون والنظام، وتستخدم للتفريق بين السلطة الدينية والسلطة اللادينية، أو السلطة العلمانية"⁽¹¹⁾.

وكذلك عرفت، بانها: "الدولة التي تطبق العدالة والمساواة واحترام القوانين والديمقراطية والسلام الاجتماعي واحترام حرية الأديان وفصل الدين عن السياسة" العلمانية" ومع التأمل في ذكر، سوف نلاحظ أنه تم جمع كل هذه المفاهيم في مفهوم واحد ألا وهو(دولة مدنية)"⁽¹²⁾.

وايضاً تم تعريفها، بانها: "دولة المواطنة وسيادة القانون، التي تُعطي فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة، فلا يكون فيها التمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة أو اللون أو العرق، وهي كذلك التي تضمن كفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية واحترام التعددية، والتداول السلمي للسلطة، وأن تستمد السلطة شرعيتها من اختيار الجماهير، وتخضع للمحاسبة من قِبَل الشعب أو نوابه"⁽¹³⁾.

من هذا التعريفات التي ذكرت سلفاً، يمكن الاستنتاج والتوصل الى المقومات الاساسية لهذه الدولة المدنية وهي:

أولاً: المواطنة، هي في احد تعريفاتها : "الالتزامات متبادلة بين الأشخاص والدولة، فالشخص يحصل على حقوقه المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية نتيجة انتمائه لمجتمع معين، وعليه في الوقت ذاته واجبات يتحتم عليه أداؤها"⁽¹⁴⁾.

وهي تعني "تمتع الشخص بحقوق وواجبات، وممارستها في بقعة جغرافية معينة، لها حدود معينة، تعرف في الوقت الراهن بالدولة القومية الحديثة التي تستند إلى حكم القانون"⁽¹⁵⁾.

وتسهم المواطنة في تحقيق الكثير من الغايات، منها⁽¹⁶⁾:

- 1- تسهم في تشجيع الحوار تقليل الخلافات بين المواطنين
- 2- المحافظة على حقوق المواطن من جهة والزامه بالقيام بواجباته من جهة اخرى.

3- تحقق الثقة بين الدولة والمواطن

4- فإنها يمكن ان تكون مصدر للعدل والانصاف بين المواطنين والمساواة امام القانون.

ثانياً: سيادة القانون، لكي يمكن تحقيق هذا المبدأ، فانه يجب ان يسري القانون على كل فرد من افراد المجتمع، مهما كان موقعه أو المنصب الذي يتولاه، وهذا بدوره يؤدي الى مساواة الجميع امام القانون ان كان على مستوى الحماية التي توفرها هذه القوانين، ام من ناحية العقاب الذي يفرض على المخالفين لها. ثالثاً: عدم التمييز بين المواطنين، وهو الذي يعني في احد صوره، ان كل افراد الشعب يعيشون على ارض الوطن، بدون تميز بسبب الدين او العرق او الجنس،... الخ

رابعاً: الحرية واحترام حقوق الانسان، يجب ان يكون هناك آليات التي تضمن حماية تلك الحقوق والحريات الخاصة والعامة، ان كانت سياسية او اقتصادية او اجتماعية او ثقافية، ولا بد من العمل على تنمية تلك الحقوق والحريات من قبل الدولة⁽¹⁷⁾.

خامساً: التداول السلمي للسلطة

يعرف التداول على السلطة على أنه: "خلافة سياسية يقصد بها انتقال وتداول السلطة بين الحكام والأفراد أو بين الحكومات المتعاقبة، أو بين الأحزاب السياسية أو بين النخب السياسية المتتابعة، أو على أكثر من مستوى، كمستوى: الجهاز الحكومي، الجهاز الإداري، الجيش، أو الحزب أو كافة المستويات التنظيمية في الدولة"⁽¹⁸⁾.

وهذا التداول حسب هذا التعريف لا يقف عند مستوى الحكام فقط، وإنما يستمر لينزل الى مستوى الاجهزة الرسمية والهيئات الحكومية والادارية الحكومية، بحيث يمكن ان يشارك الكل في الحكم، وبالتالي يمنع التفرد بالحكم وما يمكن ان ينتج من اثار سلبية عن ذلك. ولا بد لتحقيق التداول السلمي للسلطة، من وجود انتخابات حرة ونزيهة ودورية؛ إذ تعتبر الوسيلة الوحيدة لضمان تحقيق التداول السلمي للسلطة وهي تعتبر في ذات الوقت من اهم وابرز سمات النظم الديمقراطية⁽¹⁹⁾. ومن ما تم ذكره، فان لهذه الخصائص التي تتميز بها الدولة المدنية فضلاً عن المقومات التي تقوم عليها ترتبط في السعي لإقامة السلم المجتمعي، والذي سوف نتطرق له في المبحث الآتي.

المبحث الثاني:

السلم المجتمعي

يشكل السلم المجتمعي، ضرورة ملحة في كل زمان ومكان، لما يشكله من اساس لاستمرار العيش المشترك، فقد شهد المسيرة البشرية منذ المجتمع الاول صراعات لا سباب مختلفة، ادت الى حالة اللاستقرار وفقدان الأمن المجتمعي ومن ثم أمن الفرد، ولذلك فقد كان من الضروري التطرق الى تلك المواضيع المختلفة المتعلقة بهذا المفهوم الذي هو غاية ووسيلة في نفس الوقت، من خلال المطالب الآتية.

المطلب الأول: مفهوم السلم المجتمعي

ان مفهوم السلم المجتمعي، لم يكن معاصر من حيث المضمون، فقد دعي اليه في كل الازمان والعصور، وبالخصوص مع كل رسالة سماوية انزلت لتعليم البشر الحضارة والتمدن، بمعناه القيمي، فقد كان هناك على مر العصور، ظلم الانسان لأخيه الانسان، وكان هناك حكام يريدون ان يضطهدوا المحكومين، وهكذا كانت تتجدد الدعوة لإقامة السلم والامن بين افراد المجتمع. وفي هذا الاطار، لم يكن هناك تعريف شامل يتفق عليه الكل، وهذا يرجع للظروف التي يعيشها كل مجتمع، في المجالات المختلفة، لكن سوف نستعرض بعض هذه التعريفات التي يمكن ان تعطي صورة واضحة، لما يعنيه هذا المفهوم.

فقد عرف خالد البدوي السلم الاجتماعي بأنه: "توافر الاستقرار والامن والعدل الكافل لحقوق الافراد في مجتمع ما، أو بين مجتمعات أو دول"⁽²⁰⁾. وعرفه الغروي، بأنه: "هو ذلك التعايش والاستقرار التام بين شعوب وأعراق مناطق مختلفة نتيجة التفاهم وحسن الجوار واحترام الاخر وتقبل تعايش الاقليات مع بعضها وحل المشاكل بالتفاهم دون عنف"⁽²¹⁾. أما ("روندي أ. سمول" - Rodney A. Smola)، فيذهب في كتابه "حرية الرأي والتعبير في مجتمع مفتوح"، إلى أن السلم المجتمعي: هي تلك النتيجة التي أفضت إليها الممارسات الديمقراطية وحرية التعبير ما بين شرائح المجتمع عامة ضمن الدولة، وهي نتيجة منطقية يستند عليها قوة البلد الداخلية من نواحي عديدة اقتصادية وتنموية⁽²²⁾.

ويترادف السلم الاجتماعي مع مفهوم السلم الأهلي الذي يعني: "أن يعيش الإنسان حياته ويمارس أعماله بحرية مسؤولة، وأن حصل على متطلبات عيشه وحقوقه ببسر وسهولة دون ان يخشى الاعتداء على حقه

او ماله او امنه الشخصي او امن اهله⁽²³⁾. ومن خلال هذه التعريفات، يمكن ان نصل الى ان السلم المجتمعي يستند الى جملة من المقومات يمكن مناقشتها في إطار المطلب الآتي.

المطلب الثاني: المقومات الاساسية للسلم المجتمعي

ومن خلال التمعن في التعريفات التي قيلت سالفاً، وغيرها، يمكن ان نستخلص جملة من المقومات الرئيسية التي تشكل الاسس والتي بدونها لا يمكن الحديث عن سلم مجتمعي، وهي:
أولاً: السلطة والنظام

فهي ظاهرة موجودة في كل المجتمعات البشرية، لا يمكن الاستغناء عنها، مهما كان طبيعة ونطاق التجمع البشري، لكن عندما يكون الحديث عن الدولة، فان الامر يختلف من حيث النوعية والنطاق، وكما تم التطرق له سالفاً عن السلطة، فهي ضرورية لتحقيق النظام من خلال ما تمتلكه من ادوات القصر المادي والمعنوي، والتي تعتبر من احد اهم خصائصها، وكذلك في امكانية تحقيق السلم المجتمعي، من خلال ادوات الضبط التي اشير لها⁽²⁴⁾.

ثانياً: الإدارة السليمة للتعددية

لا يمكن التسليم بان هناك مجتمعات غير متعددة؛ بل اصبحت التعددية صفة اساسية بل قيمة رئيسة تلازم كل المجتمعات، ان كان من الناحية الدينية ام المذهبية ام الثقافية، وغيرها. ولهذا فإنها: ظاهرة اجتماعية تلازم كل المجتمعات وبالخصوص الحديثة، لكن التعدد لا يشكل مشكل بذاته، وبما المشكل في كيفية ادارة هذا التعدد فاذا كانت هناك ادارة سلبية، تعتبر التعدد والتنوع مصدر سلمي ومصدر ضعف، فانه سوف يؤل الى التناحر، ونفي الاخر الذي يختلف عن الاكبر او الاغنى او الاقوى، وبالتالي قد يقود الى حروب اثنية ودينية ومذهبية، هذا ما شهدته التجربة التاريخية السابقة، والحالية في مجتمعات عدة وبالخصوص في المجتمعات النامية. ويمكن القول بان العكس صحيح، عندما تكون هناك ادارة للتعدد صحيحة، فإنها سوف تؤل الى المحافظة على تماسك النسيج الاجتماعي من التناحر والتمزق⁽²⁵⁾.

ثالثاً: الاحتكام الى القانون

وكما تم الاشارة له سالفاً، فان الاحتكام الى القانون او سيادة القانون يمكن ان يشكل اداة لتحقيق العدالة والمساواة بين افراد المجتمع، فهم متساوون امامه بغض النظر عن الجنس او العرق او الدين... الخ، وليس فقط بين المحكومين بل ايضاً على الحكام⁽²⁶⁾.

رابعاً: الحكم الرشيد

وهو من الاسس المهمة في اقامة السلم الاجتماعي؛ والذي يمكن ان يكون اداة للتحكيم، وذلك لمنع القلاقل والاضطرابات، ومنع سرقة المال العام.

وقد اشار المختصون الى جملة مفاهيم اساسية، للحكم الرشيد وهي: مسائلة القائمين على ادارة الدولة، والذي يتم بطرق عدة: كتفعيل دور المؤسسات النيابية، والصحافة، وغيرها. وكذلك، الشفافية او العلنية والحرية في تداول المعلومات التي تم المحكومين. وأيضاً التمكين في المشاركة في الحكم من قبل المحكومين انفسهم، ومحاربة الفساد الذي يمكن ان يحصل داخل المؤسسات الرسمية بكل انواعها ووظائفها⁽²⁷⁾.

خامساً: حرية التعبير

وكما اشير سلفاً باعتبار لا يوجد مجتمع دون تعدد وتنوع على المستويات المختلفة، وبالتالي فلا بد من ارتباطه حتى يتحقق الاستقرار بحرية التعبير، والتي هي من ضروريات اقامة السلم المجتمعي. وهذه الحرية لا تكون باتجاه دون اتجاه، بل لكل الاتجاهات بدون تمييز على اساس العرق او الدين او اللون، او... الخ⁽²⁸⁾.

سادساً: اعلام المواطنة وحرية التعبير

وهو الاعلام الذي يشكل السند المهم في تدعيم المواطنة ونشرها بين افراد المجتمع، والذي يستخدم وسائله العديدة في تحقيق وتعزيز قيم المواطنة لدى افراد المجتمع، وهو بالتالي سوف يصب في تدعيم السلم المجتمعي⁽²⁹⁾.

ويقصد بأعلام المواطنة ان تجد هموم المواطن مساحة في وسائل الاعلام وتنوع هموم المواطن حسب موقعة الاجتماعي والديني والسياسي والثقافي في المجتمع منها هموم الفقراء والمرأة والعمال⁽³⁰⁾.

سابعاً: العدالة الاجتماعية

لا يمكن الحديث عن هذه العدالة في إطار ذلك المجتمع الذي يكون فيه أغلبية مالكة مترفة، واقلية تعاني الفقر والحرمان، لذلك فلا بد من ان يكون هنالك تكافؤاً للفرص ليس في تقسيم الثروة بشكل أكثر عدالة، وإنما كذلك المكانة الاجتماعية، من خلال تلك المؤشرات الواضحة، ومنها التعليم، فلا بد ان يحصل الكل على فرص متوازنة مع الآخرين⁽³¹⁾.

وفي هذا الإطار لا بد من ان يكون للجدوى الاجتماعية، دور مهم عند اتخاذ اي قرار ان كان على المستوى السياسي أم الاقتصادي أو... الخ⁽³²⁾.

ثامناً: ذاكرة العمل المشترك

لا بد من ان يكون التذكّر لحالة الوحدة، وعدم تكرار التذكير بحالة التي قد مر بها المجتمع من تفكك وتشتت، ومحاولة الابتعاد عنها وبناء اجيال لاحقة على اسس من التماسك والوحدة، وعندما تكون هنالك مشاكل، لا بد من حلها بالشكل الذي يعمق ويحافظ التماسك واللحمة⁽³³⁾.

ومع وجود هذه الاسس التي يقوم عليها السلم المجتمعي، واذا ما ارادت الدولة تحقيق هذا السلم لا بد وان تكون من خلال مجموعة من الآليات، تساعد في تحقيق هذا الهدف، والتي سوف نستعرض أهمها من خلال المبحث الآتي.

المبحث الثالث

آليات الدولة المدنية في تحقيق السلم المجتمعي

يربط المختصون في هذا الشأن، بين سعي الدولة المدنية في تحقيق السلم المجتمعي وسعيها في توفير الامن والاستقرار في المجتمع، وبدونه لا يمكن الحديث عن ذلك الاستقرار والامن، وفي ظل ما اصاب العالم اجمع من تطورات على المستويات المختلفة، ان كانت السياسية أم الاقتصادية أم الثقافية أم التكنولوجية، وبالخصوص في وسائل الاتصالات، الذي جعل المجتمعات منفتحة على بعضها البعض، ومع كل تلك المحاسن لهذه التطورات، لكن تبقى هناك سلبيات كبيرة، يمكن ان تشكل خطراً في تحقيق السلم المجتمعي، فكان لزاماً على الدولة في هذه المرحلة وبالخصوص الدولة التي تسعى لان تكون قائمة على اسس مدنية، ان تكون لها آليات عدة حتى تحقق هذا السلم المجتمعي، ويمكن التطرق لاهم هذه الآليات، من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: آليات سياسية

بشكل عام فان السياسة هي الاكثر تأثراً وتأثيراً في اي مجتمع، وهذا ناتج من حكمها للمجتمع، في سبيل تحقيق اهدافها وغاياتها التي تتوخاها من تلك الممارسة للحكم، والتي تكون ذا ابعاد ايجابية عندما تكون في اطار الشرعية السياسية والقانونية، بما يكسب رضا المحكومين عنها، وعلى العكس من ذلك عندما تكون هذه السياسة تستند على التسلط الجائر البعيد عن الشرعية والمشروعية ومن ثم الابتعاد عن رضا المحكومين.

وفي هذا الاطار فلا بد من تعزيز السبل الديمقراطية في الحكم، كمبدأ التداول السلمي للسلطة عن طريق انتخابات حرة ونزيهة ودورية، فضلاً عن المشاركة بالانتخابات، ترشيحاً وانتخاباً، وإبداء المعارضة على سلوك القابضين بالسلطة، فضلاً عن حرية التعبير عن الرأي في اطار احترام النظام العام والقواعد القانونية، ان كان على المستوى الرسمي، كالاشترك او اقامة الجمعيات والنقابات والأحزاب والانتماء اليها، وكذلك حرية التعبير عن طريق الصحافة واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وتسخير ذلك كله من قبل الدولة المدنية، في سبيل تحقيق الامن الداخلي والخارجي وتوفير الاستقرار لأفراد المجتمع، على المستويات المختلفة، وبالخصوص النفسي، والذي يعكس حالة الاستقرار العام الذي يعيشه الفرد. ومن نافلة القول، فان المؤسسة العسكرية دور مهم في أي دولة، لكن الهم ان تبتعد عن بلاط الحكم والسياسة، حتى تكون الامور في نصابها الصحيح بعيدة عن شكل الانقلابات العسكرية على الحكم، وجعل صناديق الاقتراع هي الفيصل في ارساء الامور بشكلها الصحيح.

المطلب الثاني: آليات قانونية

يؤكد علماء الاجتماع، بان الانسان كائن اجتماعي لا يمكن ان يعيش وحده، وكلما ازداد عدد البشر ازدادت العلاقات تعقيداً، وبالتالي كان من الطبيعي لهذا التعقيد ان يبرز الحاجة الى تلك الوسائل التي تنظم هذه العلاقات البشرية، في الجوانب المختلفة، وهنا كان للقانون الاثر المهم في هذا التنظيم، ومع تطور المجتمعات البشرية الى وحدات دولية، كان لابد من اطر قانونية، تنظم المحكومين فيما بينهم من جهة وبينهم وبين الحكام من جهة اخرى، حتى يمكن تحديد الحقوق والواجبات بين كل هذه الفئات. ويعرف الباحث "رسكو باوند" (Rescue Pound)، بأنه: "علم الهندسة الاجتماعية الذي يتم

عن طريقه تنظيم علاقات الأفراد الإنسانية في المجتمعات المنظمة سياسياً⁽³⁴⁾. وفي هذا الاطار تبرز اهمية القانون، في جوانب عدة، اهمها الاتي⁽³⁵⁾:

أولاً: دعم السلم المجتمعي، وحماية مصالح الافراد في المجتمع، والذي بدوره يمنع حدوث النزاعات والمشاكل بينهم والتي يمكن ان تحدث بدونها، او عندما لا يلتزم بها بعض افراد المجتمع.

ثانياً: وفي احيان كثيرة تكون مصالح افراد المجتمع متعارضة وهذه ظاهرة اجتماعية لا يمكن انكراها، وهنا يأتي دور القانون، في التوفيق بين تلك المصالح المتعارضة، وبالتالي يكون قد اسهم في ابعاد الافراد عن التنافر او ربما الاقتتال.

ثالثاً: يعمل القانون على الحفاظ على حريات الافراد، من التجاوز عليها، وكذلك من التجاوز بمذه الحريات خارج المسموح به، والذي يؤدي الى الفوضى.

رابعاً: وكذلك فان القانون يمكن ان يعمل على تحقيق العدالة والمساواة بين افراد المجتمع.

خامساً: وفي ظل الدولة الديمقراطية، يعمل القانون في المحافظة على الحقوق والمصالح السياسية، لإفراد المجتمع، كما هو في المشاركة السياسية، كالحق في الانتخاب او الترشيح، في المجالس المختلفة. فضلاً عن تنظيم عمل مؤسسات الدولة المختلفة.

المطلب الثالث: آليات اجتماعية واقتصادية

وتتمثل في تحقيق العيش اللائق والكرام للمواطن، وهذا بدوره له ادواته ، مثل: القضاء على البطالة، أو على الاقل تقليل من نسبتها؛ حيث ان اشراك هؤلاء الافراد في عملية الانتاج، ان كان سلع أو خدمات، يحقق مصلحة مشتركة للطرفين، فضلاً عن تجنب تحويل هؤلاء الافراد الى عبء على ميزانية الدولة، وهذا يشمل حتى أولئك الذي يقعون في طي البطالة المقنعة، والذين يشكلون عبأً كبيرة وربما خطراً على ميزانية الدولة، وليس هذا فقط وانما تسهم البطالة المقنعة على اثاره المشاكل الاجتماعية، وهو ما أكدته الدراسات الاقتصادية والاجتماعية⁽³⁶⁾، والذي يكون بصور متعددة، كالفساد المالي والاداري، وهذا ما تشهده دول كثيرة وبالحصوص العراق منذ عقود عدة، وازدادت بشكل خطر جداً منذ عام 2003، بسبب عدم وجود المحاسبة والشفافية في عمل دوائر الدولة المختلفة، وعدم وجود الخطط الحقيقية والصحيحة لتحقيق التنمية⁽³⁷⁾. وكذلك بناء مؤسسات صحية، القادرة بالنهوض بالواقع

الصحي، الى المستوى الذي يجعل هذه الخدمات في متناول كل مواطن، وتواصلًا مع الآلية السابقة، فلا بد من قيام بيئة اقتصادية يمكن من خلالها تحقيق التنمية بمجالاتها العديدة وبالخصوص الاقتصادية والتي تقلل نسبة الفقر باعتباره حالة تعيق قيام وتطور الدولة المدنية والسلم المجتمعي، والبناء المستمر للمؤسسات التعليمية، وكل ما يرتبط بها في نشر الثقافة العامة والمعرفة، في سبيل وصول المواطنين الى المستوى اللائق من الثقافة والمعرفة المهنية التي يمكن ان تحم المجتمع كله. وفي هذا الاطار فان على الدولة ان يكون لها المساهمة الفاعلة في نشر ثقافة التسامح والتعايش، وبمساعدة ومساهمة المؤسسات الغير الحكومية الأخرى، وبالتالي سوف يصل المجتمع الى حالة من السلم المجتمعي، في اطار الدولة المدنية. ولذلك فان هذه الآليات مجملها لا يمكن بدونها لأي دولة تدعي انها مدنية ان تحقق السلم المجتمعي.

الخاتمة:

الدولة المدنية، تلك التي تحقق القدرة على توفير الحقوق وتمنح الحريات العامة للمواطنين، وهذا يكون بمقابل الواجبات التي يقوم بها المواطنين اتجاه الدولة، والذي عبر عنه فلاسفة العقد الاجتماعي منذ قرون، فالحقوق مقابل واجبات، ولا يمكن ان تكون الدولة ذات طابع مدني، عندما تحمل خصائص الاستبداد والطغيان، عندما تفرض على المواطنين الواجبات كالضرائب والاعمال والايادات العامة بدون ان يحصلوا على الحقوق والحريات، فانا نكون امام مؤسسة استبدادية وقمعية. وفي نطاق هذه الدولة المدنية، فان ما يتم تطبيقه من حقوق وحريات وواجبات، لا يمكن ان يكون خاضعة بشكل مباشر لموازن القيم الاجتماعية وعاداته وتقاليده، ان كانت هذه التقاليد والقيم، دينية ام عشائرية أم عرقية، فهي لا بد من ان تتمتع بالاستقلال عن كل هذه التوجهات مع احترامها في ظل سيادة القانون، والذي يؤدي الى منع الصراعات الدينية والعرقية... الخ. ومن اجل ذلك فلا بد من اقامة الدولة المدنية التي تقوم على اسس مدنية واحترام القانون يكون فيه مفهوم المواطنة، المفهوم المتداول بين كل اطراف وفتات المجتمع. ولا يمكن تحقيق هذه الدولة المدنية بعيداً عن المناخ الديمقراطي، الذي يمكن ان يخلق جو التسامح ومن ثم التعايش السلمي، وعلى هذا الاساس فان الدولة المدنية، هي: مؤسسة سياسية وادارية مدنية، وليس دولة ذات طابع عسكري، ترتب القيادة العسكرية على قمة هذه الدولة؛ حيث شهدت التجربة التاريخية

الكثير من الصراعات في تلك الدولة التي استولت فيها قيادات عسكرية، على زمام السلطة، وبالخصوص في العديد من الدول النامية والذي كان نتيجتها المزيد من العنف والسلوك القصري ضد الشعب.

وهذا كذلك ينطبق على تلك القيادات الدينية الطائفية التي يمكن ان تفرض ديناً معيناً أو مذهب معيناً، دون ان تعطي حرية الاعتقاد لباقي الطوائف، فانها لا يمكن ان يتحقق الاستقرار والسلم المجتمعي في ظلها. وكذلك فعندما يتحكم في قرارها السياسي العام الجماعات والمليشيات المسلحة والتحكم في قوانينها بالشكل الذي يريدونه، فلا يمكن ان تكون مدنية ولا يمكن القيام بوظائفها واتخاذ قراراتها العامة، عندما تكون في اطار المجتمع القبلي، والذي يمنح امتيازات لفئة معينة دون غيرهم.

فعلى النقيض من ذلك فان فضاء الحريات والامن والسلم المجتمعي يتسع ويتعزز في اطار الدولة المدنية، التي يكون فيها الجميع متساوون امام القانون وتتحقق في ظلها العدالة الاجتماعية، ويتم فيها احترام كافة الاطياف والمعتقدات والاتجاهات في اطار سيادة القانون على الجميع وفي طار احترام حقوق الجميع مقابل اداء الواجبات التي ينص عليها القانون من قبل الجميع. فان هذه المعادلة بين الحقوق والواجبات يمكن ان تكون الفاعل الاساس في تحقيق السلم المجتمعي الذي يكون للدولة المدنية بما تحمله من صفات وخصائص واسس الدور الرئيس في ذلك وبالتالي ومن

هذا كله يمكن ان نكشف عن تلك العلاقة المتبادلة بين الدولة المدنية والسلم المجتمعي، الذي هو من اهم الادوار التي تقوم بها هذه الدولة.

التوصيات:

من خلال ما تم التطرق له فإن الباحث يوصي بجملة من الامور، وكما يلي:

- 1- لا بد على النظم السياسية الحالية في كل الدول ان تعي حقيقة واهمية تحقيق السلم المجتمعي.
- 2- ان يتم التوعية بمفهوم الدولة المدنية ودورها من جهة، ومن جهة اخرى السلم المجتمعي واسسه.
- 3- التزام اصحاب القرار في الدول بشكل عام والدولة النامية بشكل خاص، لوضع آليات لتحقيق السلم المجتمعي.

4- على البلدان التي تبنت النظام الديمقراطي، ان تعي وتفهم حقيقة هذا النظام والاسس التي يقوم عليها.

(*) عرّف المجتمع المدنيّ (بالإنجليزية: Civil Society) بأنه "إحدى المؤسسات المستقلة التي تظهر داخل المجتمعات، وتكون العلاقات بين تلك المؤسسات قائمة على الأمور الطوعية، وتمثّل مؤسسات المجتمع المدني في الأحزاب، والنقابات، والمنظمات الخاصة بحقوق الإنسان" نقلاً عن محمد مروان. بتاريخ: 2018/5/23، على موقع: موضوع. كوم: <https://mawdoo3.com>

(1) ياسمين ابو الحجاج عبد الراضي، "تحليل مفهوم الدولة المدنية"، المركز الديمقراطي العربي، بحث منشور بتاريخ: 2017/5/14، على الموقع: <http://democraticac.de/?p=47666>

(2) فاطمة السيد حسن، مفهوم الدولة لدى فلاسفة اليونان افلاطون وارسطو نموذجاً، (مصر، جامعة الزقازيق فرع بنها - كلية الآداب، 1998).

(*) ولم يكن المفكرون العرب وبالخصوص المسلمون بمنأى عن رُفد هذا الموضوع، ومنهم ابن خلدون والفارابي. عبارة عن حركة ثقافية استمرت تقريباً من القرن الرابع عشر الميلادي إلى القرن السابع عشر، وكانت بدايتها في أواخر العصور الوسطى من إيطاليا ثم أخذت في الانتشار إلى بقية أوروبا.

(3) إمام عبد الفتاح: الأخلاق السياسية، دراسة في فلسفة الحكم، المجلس الأعلى للثقافة، 2001، ص 228 وما بعدها.
(*) شهدت أوروبا الغربية في العصور الوسطى غياب الحياة المدنية بسبب هيمنة الكنيسة على مرافق الحياة في جوانبها المختلفة، في الوقت الذي كانت " الصحيفة المدنية" التي اصدرها النبي محمد صلى الله عليه واله وسلم قد اقرت مبدأ التآخي والمساوات في الحقوق والواجبات بين المسلمين وغيرهم داخل المدينة المنورة. للمزيد، انظر د. محمد عطا الله خليفات، " لماذا الدولة المدنية في هذا الوقت"، مقال منشور بتاريخ: 2017/5/17، على الموقع سرايا:

<https://www.sarayanews.com/article/427976>

(4) خضرة حنان، " مفهوم العقد الاجتماعي بين جون لوك وجان جاك روسو"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، (جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية)، ص 107.

(5) جون لوك، مقالاتان في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية للترجمة، (بيروت، 1959)، ص 195.

(6) د. سعاد الشراوي، النظم السياسية في العالم، (القاهرة: 2007)، ص 11.

(7) المصدر السابق.

(8) المصدر السابق، ص 39.

(9) للمزيد: واسيني الاعرج، " انخيار الدولة العربية والتفكك المتواتر"، صحيفة القدس الإلكترونية، منشور بتاريخ: 2015/9/9،

على الموقع: <http://www.alquds.co.uk/?p=447536>

(10) د. طه حميد حسن العنبيكي، النظم السياسية والدستورية - اسسها ومكوناتها ومعاييرها وتصنيفها، ط3، الغفران للطباعة، (بغداد، 2016)، ص 89.

- 11(printing (Tenn,Mcquiddy Government,Nashville Civil,Lipscomb,David), co,1913), P12 .
- 12(ياسمين ابوالحجاج عبدالراضي، "تحليل مفهوم الدولة المدنية"، المركز الديمقراطي العربي، دراسة منشورة بتاريخ: 2017/6/17، على الموقع: <http://democraticac.de/?p=47666>
- 13(عبد العزيز، هشام مصطفى، "الدولة المدنية بين الاسلام والعلمانية"، 2011، على موقع علماء اليمن: <http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?>
- 14(انظر : ميشل مان، "موسوعة العلوم الاجتماعية"، ترجمة: عادل الهواري و سعد مصلوح، مكتبة الفالح، (الكويت ، بلا. ت)، ص444.
- 15(صدفة محمد محمود، "الإطار الحكم الرشيد علاقة بين الدولة والمجتمع والمواطنة والثقة المتبادلة". مركز العقد الاجتماعي، (بلا، كانون الثاني 2009)، ص3.
- 16(د. عبد الغني بسبوني، النظم السياسية والقانون الدستوري، الدار الجامعية للطباعة والنشر، (القاهرة، 1993)، ص166.
- 17(المصدر نفسه، ص168.
- 18(بورحلة قوادرية، "التداول السلمي على السلطة". مجلة البحوث السياسية والإدارية. العدد السادس، (الجزائر، 2015)، ص 52.
- 19(ساجد متعب العبدلي، "التداول السلمي للسلطة والحكومة المنتخبة"، دراسة منشورة بتاريخ: 2016/5/25 ، www.sajed.org/books_lib/open.php?cat=1&book=2
- 20(خالد بن محمد البدوي، الحوار وبناء السلم الاجتماعي، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، (الرياض، 2011)، ص 18.
- 21(محمد الغروي، السلم الاجتماعي في القرآن والحديث، دار الاضواء، ط1، (بلا، 01992، ص18).
- 22(نقلاً عن: د. محمد وائل القيسي، "السلم المجتمعي : المقومات وأليات الحماية "محافظة نينوى (أمودجا)، مركز نون للدراسات الاستراتيجية، 12 تشرين الأول 2017، دراسة منشورة على الموقع: nooncenter.org/uploads/studies/886831025_293527353_51806515
- 23(نزيهان عامر وآخرون، عوامل السلم الاهلي والنزاع الاهلي في سوريا، مركز المجتمع المدني والديمقراطي، (دمشق، 2013)، ص7.
- 24(بورحلة قوادرية، "التداول السلمي على السلطة"، مصدر سبق ذكره، ص13.
- 25(حسن بن موسى الصفار، السلم الاجتماعي مقوماته و حمايته. دار الساقى، (بيروت: 2002، ص48.
- 26(عليا محمد العويدي ، دمج المعاقين في المجتمع وأثره في تحقّي مفهوم السلم الاجتماعي. مؤتمر كلية الشريعة الدولي، "السلم الاجتماعي من منظور إسلامي"، (جامعة النجاح الوطن)، (فلسطين، 2012)، ص14، ص15.
- 27(منى عمر نايف، لغة الحوار وأثرها على السلم الاجتماعي. مؤتمر كلية الشريعة الدولي الثاني) السلم الاجتماعي من منظور إسلامي، (جامعة النجاح الوطن)، (فلسطين، 2012)، ص8، ص9.

- (28) ناريمان عامر ، مصدر سبق ذكره، ص 10.
- (29) عليا محمد، مصدر سبق ذكره ، ص 16، ص 17.
- (30) علاء ناجي، الدور الاجتماعي للعشيرة في تحقيق السلم المجتمعي، دراسة منشورة بتاريخ: 2017/5/17، على الموقع: <https://annabaa.org/arabic/author/54>
- (31) ناريمان عامر، المصدر السابق، ص 10.
- (32) نبيل رمزي، الامن الاجتماعي والرعاية الاجتماعية من وجهة نظر سوسيولوجية. دار الفكر الجامعي، (الاسكندرية، 200)، ص 30.
- (33) منى عمر نايف، "لغة الحوار وأثرها على السلم الاجتماعي". مؤتمر كلية الشريعة الدولي الثاني السلم الاجتماعي من منظور إسلامي، جامعة النجاح الوطن (فلسطين، 2012)، ص 10.
- (34) نقلاً عن: د. عادل عامر، " دور القانون في تحقيق أمن واستقرار المجتمع"، مقال منشور في دنيا الوطن، بتاريخ: 2014/6/3، على الرابط: <https://pulpit.alwatanvoice.com/content/print/331814.html>
- (35) أنظر: أهمية القانون في حياة الانسان، الصفحة القانونية، منشورة، بتاريخ: كانون الاول/2013، على الموقع: <https://elkanoon.blogspot.com/2013/12/Limportance-du-droit-a-la-vie-humaine.html>
- وكذلك انظر : سناء دويكات، أهمية القانون في المجتمع، دراسة منشورة، بتاريخ: 2016/6/21، على الموقع: <https://mawdoo3.com/%D8%A3%25>
- (36) ماهر أحمد، تقليل العمالة، الدار الجامعية ، ط 1، (مصر، 2000) ، ص 81.
- (37) هاشمي بريقل، "البطالة واثرها على الفرد والمجتمع"، دراسة منشورة بتاريخ: 2015/2/18، على موقع: مركز جيل البحث العلمي، <http://jilrc.com/>

المصادر

المصادر العربية

أولاً: الكتب:

- 1- إمام عبد الفتاح، الأخلاق السياسية، دراسة في فلسفة الحكم، المجلس الأعلى للثقافة، (بلا، 2001)
- 2- جون لوك، مقلاتان في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية للترجمة، (بيروت، 1959).
- 3- حسن بن موسى الصفار، السلم الاجتماعي مقوماته و حمايته، دار الساقى، (بيروت، 2002).
- 4- خالد بن محمد البدوي، الحوار وبناء السلم الاجتماعي، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، (الرياض، 2011).
- 5- سعاد الشرفاوي، النظم السياسية في العالم، بلا، (القاهرة، 2007).

- 6- د. طه حميد حسن العنبيكي، النظم السياسية والدستورية- اسسها ومكوناتها ومعاييرها وتصنيفها، ط3، الغفران للطباعة، (بغداد، 2016).
- 7- د. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية والقانون الدستوري، الدار الجامعية للطباعة والنشر، (القاهرة، 1993).
- 8- عصام الدبس، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي (الدول-الحكومات-الحقوق والحريات العامة)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (عمان، 2010).
- 9- فاطمة السيد حسن، مفهوم الدولة لدى فلاسفة اليونان افلاطون وارسطو نموذجاً، (مصر، 1998).
- 10- ماهر أحمد، تقليل العمالة، الدار الجامعية، ط1، (مصر، 2000).
- 11- محمد الغروي، السلم الاجتماعي في القرآن والحديث، ط1، دار الاضواء، (بيروت، 1992).
- 12- نبيل رمزي، الامن الاجتماعي والرعاية الاجتماعية من وجهة نظر سوسيولوجية. دار الفكر الجامعي، (الاسكندرية، 2000).
- 13- نيمان عامر وآخرون، عوامل السلم الاهلي والنزاع الاهلي في سوريا، مركز المجتمع المدني والديمقراطي، (دمشق، 2013).

الرسائل والإطاريح:

- 1- خضرة حنان، "مفهوم العقد الاجتماعي بين جون لوك وجان جاك روسو"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، (جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية).

المجلات العلمية:

- 1- ورحلة قوادرية، "التداول السلمي على السلطة". مجلة البحوث السياسية والإدارية. العدد السادس، (الجزائر، 2015).

المؤتمرات:

- 1- منى عمر نايف، "لغة الحوار وأثرها على السلم الاجتماعي". مؤتمر كلية الشريعة الدولي الثاني السلم الاجتماعي من منظور إسلامي، جامعة النجاح الوطن (فلسطين، 2012).

الأترنيت:

- 1- ياسمين ابو الحجاج عبد الراضي، "تحليل مفهوم الدولة المدنية"، المركز الديمقراطي العربي، بحث منشور بتاريخ: 2017/5/14، على الموقع: <http://democraticac.de/?p=47666>
- 2- اهمية القانون في حياة الانسان، الصفحة القانونية، منشورة، بتاريخ: كانون الاول/2013، على الموقع: <https://mawdoo3.com/%D8%A3%25>
- 3- علاء ناجي، الدور الاجتماعي للعشيرة في تحقيق السلم المجتمعي، دراسة منشورة بتاريخ: 2017/5/17، على الموقع: <https://annabaa.org/arabic/author/543>

-
- 4- د. محمد وائل القيسي، "السلم المجتمعي : المقومات وأليات الحماية "محافظة نينوى (أمؤذجاً)، مركز نون للدراسات الاستراتيجية، 12 تشرين الأول 2017، دراسة منشورة على الموقع:
nooncenter.org/uploads/studies/886831025_293527353_518065158.
- 5- ساجد متعب العبدلي، "التداول السلمي للسلطة والحكومة المنتخبة"، دراسة منشورة بتاريخ: 25/5/2016
["http://www.sajed.org/books_lib/open.php?cat=1&book=2"](http://www.sajed.org/books_lib/open.php?cat=1&book=2)
- 6- محمد عطا الله خليفات، " لماذا الدولة المدنية في هذا الوقت"، مقال منشور بتاريخ: 2017/5/17، على الموقع سرايا:
<https://www.sarayanews.com/article/427976>
- 7- مروان. بتاريخ: 2018/5/23، على موقع: موضوع كوم: <https://mawdoo3.com>

المصادر الاجنبية

الكتب:

- 1- Lipscomb, David, Civil Government, Nashville, (Tenn, Mcquiddy printing
co, 1913).